

الثقلان الكتاب والعترة دراسة في الملامح المشتركة

م.د. علي خضر محمد الشكري

جامعة الكوفة / كلية الفقه

Journalofstudies2019@gmail.com

الملخص:

يتناول البحث حديث الثقلين المتواتر وما يترتب عليه عقيدة وعملاً في الفكر الإسلامي في مجال أصول الدين وفروعه، ولعل أهم مشكلات البحث هي بيان المراد بالثقلين فقد وقع الاختلاف في ذلك، وقد انتهى البحث بناءً على المنهج التحليلي إلى بيان المراد بهما وفق الأدلة العلمية المستندة إلى القرآن والسنة والعقل، ومع أن المكتبة الإسلامية قد حفلت بكم كبير من الدراسات حول هذا الحديث إلا أن هذه الدراسة تناولته من زاوية بيان ما اشترك به الثقلان من ملامح، فتمكنت من رصد ثلاثة منها، هي: الحُجْبِيَّة والعصمة والهداية، فتم بيان حجيتهما في النطاقين العَقْدِي والعملي، والعصمة في كلا الثَّقَلَيْن، وكشف النقاب عن نوع هداية كلٍ منهما، فتبيَّن أن هداية القرآن بمعنى إراءة الطريق، وهداية العِثْرَةِ بمعنى الإيصال إلى المطلوب.

الكلمات المفتاحية: (القرآن ، أهل البيت ، العصمة ، العترة ، الهداية ، الثقلان).

Al-thaqalan: the Noble Quran and the House of Prophecy: A Study in Common Features

Dr. Ali Khudhur Mohammed Al-Shukri

University of Kufa/ Faculty of Jurisprudence

Abstracts:

The research deals with the hadith of the two frequent weights and the consequent doctrine and work in Islamic thought in the field of the origins of religion and its branches, and perhaps the most important problems of the research is the statement of what is meant Al-thaqalan, the difference occurred in that, and the research ended based on the analytical approach to the statement

of what is meant by them according to scientific evidence based on the Qur'an, Sunnah and reason, and although the Islamic library has been full of large number of studies on this hadith, but this study dealt with it from the angle of the statement of what was involved It has Al-thaqalan of features, so I was able to monitor three of them, namely: authenticity, infallibility and guidance, so their authenticity was indicated in the doctrinal and practical ranges, and infallibility in both Al-thaqalan, and the type of guidance of each of them was revealed, showing that the guidance of the Qur'an in the sense of showing the way, and the guidance of the House of Prophecy in the sense of delivering to the required

Keywords: (Qur'an, Ahl al-Bayt, Infallibility, Al-Utra, Guidance, Al-Thaqalan).

المقدمة:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والحمد حقّه كما يستحقّه حمداً دائماً لا ينقضي أبداً ولا يحصي له الخلاق عدداً وصلى الله على عباده الذين اصطفى محمد وآله الطيبين الطاهرين لم يلتحق النبي "ص" بالرفيق الأعلى من دون أن يخلف في الأمة التي بناها والجماهير التي استنقذها من الضلال ما يؤمن خط سيرها الآمن نحو حفظ المنجزات الجبارة من جهة، وتحقيق أهداف رسالته من جهة أخرى، ناهيك عن ما يؤدي بها إلى الحياة المزدانة بالحرية والكرامة والعدالة.

لذا فقد اهتم النبي "ص" أيما اهتمام بمستقبل دعوته ولم يرد لهذه الأمة أن تُترك بعده هماً لا راعي لها، فنجدّه يشير إلى مرجعية القرآن الكريم وأنه الهادي والمنجي من الفتن قائلاً: "القرآن هدى من الضلالة وتبيان من العمى واستقالة من العثرة" ليردّف هذا بالدعوة إلى التمسك بحدل القرآن الكريم وترجمانه وأدرى الناس به ألا وهم أهل بيته "ع"، من ذلك ما في سيرته العملية وسلوكه الاجتماعي معهم "ع" وما نطقت به شفتاه المقدستان بشأنهم بصورة تلك الأحاديث الكثيرة التي يعمّم بها تارة

ويخص بعضهم بها تارة أخرى، من ذلك قوله "ص": "ألا إن مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق"^٢.

يضاف إلى ذلك حزمة من الأحاديث التي تبين تلك العلقه الراسخة بين الكتاب والعترة ولعل أشهرها حديث الثقلين، وهو ما يدور هذا البحث في فلكه، ولا يخفى أن كثيراً من الدراسات تناولت القرآن الكريم ببحوث منفردة، وأخرى تناولت العترة المطهرة ببحوث منفردة كذلك، ومنها ما تناول حديث الثقلين لدراسته من حيث السند أو المتن، ولكن هذا البحث يسعى إلى بيان ما خلفهما رسول الله "ص" في أمته، ودراسة الملامح المشتركة بينهما، وقد أثرت حول حديث الثقلين بعض التساؤلات وفي مقدمتها هل العدل الثاني للكتاب هو السنة أم أهل البيت "ع"، وإذا كان أهل البيت فهل تثبت لهم الحجية في المجالين العقدي والعملي كما عليه القرآن الكريم وما يتعلق بعصمتها وهدايتها، ويحاول البحث الإجابة عن هذه التساؤلات، وقد اعتمد المنهج التحليلي، وعليه تهيكلت الدراسة بصورة مقدمة و تمهيد ومباحث ثلاث وخاتمة بمجمل النتائج، أما التمهيد فتم فيه استعراض طائفة أحاديث الثقلين وبيان تواتر الحديث والقطع بصدوره من الساحة الرسولية المعصومة، مع بيان مفردات الحديث ومؤداها اللغوي معجمياً، وجاء المبحث الأول بعنوان "لمح الحُجّية" وتوزّعه مطلبان أولهما حجية الكتاب وثانيهما حجية العترة الطاهرة، أما المبحث الثاني فقد عُنون بـ "لمح العصمة" ووقع في مطلبين الأول عصمة الكتاب والثاني عصمة العترة "أهل البيت "ع"، ووُسم المبحث الثالث بـ "لمح الهداية" وانتظم بمطلبين: الأول هداية الكتاب والثاني هداية العترة الطاهرة، لتأتي الخاتمة بعرض ما انتهى إليه الباحث، وذُيل البحث بقائمة المصادر والمراجع.

تمهيد

لعلّ مما لا بد من أهميته عند تناول القرآن الكريم وأهل البيت "ع" بدراسة مشتركة الوقوف على حديث الثقلين والألفاظ المتعددة التي جاء بها، كما يحسن بالبحث بيان المراد من النقل والعترة.

المراد بالثَّقَل:

المتحصل من كلمات اللغويين أن الثَّقَل هو "متاع المسافر وحشمه"^٣، وأن "النَّاء والقاف واللام أصلٌ واحدٌ ينفَرَعُ منه كلماتٌ متقاربة، وهو ضِدُّ الخِفَّةِ...ويقال ارتحل القَوْمُ بثقلتهم أي بامتعتهم"^٤، و"كل شيء نفيس وعلِقٍ خَطِيرٍ فهو ثَقْلٌ"^٥، وعليه يمكن القول أن المراد بالثَّقَلِ هو أنفس ما يحمله المسافر معه من متاع وغيره، وبنبه ابن حجر في صواعقه على هذه الأهمية بقوله: "سمى رسول الله القرآن وعترته وهي بالمتناة الفوقية الأهل والنسل والرهط الأذنون ثقلين؛ لأن الثقل كل نفيس خطير مصون وهذان كذلك؛ إذ كل منهما معدن العلوم اللدنية والأسرار والحكم العلية والأحكام الشرعية ولذا حث على الاقتداء والتمسك بهم والتعلم منهم ... وقيل سميا ثقلين؛ لثقل وجوب رعاية حقوقهما"^٦

المراد بالعترة:

إن ما يفهم من معجمات اللغة العربية أن المراد بالعترة هو ولدُ الرجل خاصة، وأن عترة رسول الله "ص" ولدُ فاطمة "ع" هذا ما يراه ابن سيده، وقال الأزهري: وفي حديث زيد بن ثابت قال: قال رسولُ الله "ص": "إني تارك فيكم الثَّقَلَيْنِ خَلْفِي كتابَ الله وعترتي فإنهما لن يترَفَقا حتى يردا عليَّ الحوض، وقال: قال محمد بن إسحق: وهذا حديث صحيح ورفعه نحوه زيدُ بن أرقم وأبو سعيد الخدري، وفي بعضها إني تاركُ فيكم الثَّقَلَيْنِ كتابَ الله وعترتي أهل بيتي فجعل العترة أهل البيت، أما ابن الأثير فعنده عترة الرجل أخصُّ أقاربه، ويقول ابن الأعرابي العترة ولدُ الرجل وذريته وعقبُه من صلُّبه قال: فعترةُ النبي "ص" ولدُ فاطمة البتُّول عليها السلام، وقيل عترةُ أهل بيته الأقربون وهم أولاده وعليُّ وأولاده، والمشهور المعروف أن عترةُ أهل بيته وهم الذين حرَّمت عليهم الزكاة والصدقة المفروضة وهم ذوو القربى الذين لهم حُمسُ الحُمسِ المذكور في سورة الأنفال.^٧

وفي الحقيقة إن ما يعني البحث هو المراد بالعترة في خصوص ما ورد في حديث الثقلين، ولا يميظ اللثام عن حقيقة هذا الأمر سوى أحاديث النبي ذاته، فقد فسّر رسول الله "ص" المراد بالعترة بقوله "أهل بيتي" بعد قوله "عترتي" في غير واحد من

ألفاظ حديث الثقلين^١، ثم بيّن مَنْ هم أهل بيته في أحاديث متعددة ، منها: عن أم سلمة : في بيتي نزلت: "إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا" قالت: فأرسل رسول الله "ص" إلى علي وفاطمة والحسن والحسين، فقال: هؤلاء أهل بيتي^٢، ومثله مع زيادة في البيان ما رواه أبو سعيد الخدري عن أم سلمة: نزلت هذه الآية في بيتي: "إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا" قلت: يا رسول الله، ألسنت من أهل البيت؟ قال: إنك إلى خير، إنك من أزواج رسول الله، قالت: وأهل البيت عليهم السلام" رسول الله "ص" وعلي وفاطمة والحسن والحسين"^٣، وبخصوص ما عن عائشة زوج النبي "ص" في هذا النطاق "روى العوام بن حوشب عن التميمي قال: دخلت على عائشة فحدثتنا أنها رأت رسول الله "ص" دعا عليا وفاطمة والحسن والحسين "عليهم السلام" فقال: اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا"^٤.

ويستنتج مما تقدم أن المراد بأهل البيت غير المراد بأزواج النبي "ص" ولو سلّمنا بشمول أهل البيت للأزواج وإمكان الاستعمال في أهل بيته الخصوص وفي أزواجه، فإن تخصيص علي وفاطمة والحسن والحسين "ع" في الأحاديث واهتمام النبي "ص" بهم في شتى الموارد كافٍ في بيان أن المراد بأهل البيت في الآية إنما هم لا غيرهم، ولا سيّما إذا ضمّنا لما تقدم ما جاء عن زيد بن أرقم حين قيل له: "من أهل بيته؟ نسأوه؟ قال: لا وإيم الله إن المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها فترجع إلى أبيها وقومها، أهل بيته أصله وعصبته الذين حرّموا الصدقة بعده"^٥.

ألفاظ حديث الثقلين وطرقه:

لقد جاء هذا الحديث بألفاظ متعددة؛ ولا غرابة في هذا التعدد لما كان رسول الله "ص" يبدي شديداً اهتمامه به، ما أدى إلى تعدد طرقه، يقول ابن حجر: "ثم اعلم أن لحديث التمسك بذلك طرقاً كثيرة وردت عن نيف وعشرين صحابياً ... وفي بعض تلك الطرق انه قال ذلك بحجة الوداع بعرفة وفي أخرى أنه قاله بالمدينة في مرضه وقد امتلأت الحجرة بأصحابه، وفي أخرى أنه قال ذلك بغدير خم، وفي أخرى أنه قاله لما قام خطيباً بعد انصرافه من الطائف ... ولا تنافي؛ إذ لا مانع من أنه كرر عليهم ذلك في تلك المواطن وغيرها اهتماماً بشأن الكتاب العزيز والعترة الطاهرة"^٦، وقد أوصل

البحراني أحاديثه من طرق السنة إلى "٣٩" حديثاً، وأوصلها من طرق الإمامية إلى "٨٢" حديثاً.^{١٤}

وقد روي في أهم مصادر الحديث لدى المسلمين، منها: صحيح مسلم^{١٥}، مسند أحمد^{١٦}، سنن الدارمي^{١٧}، المستدرك على الصحيحين^{١٨}، الصواعق المحرقة^{١٩}، حلية الأولياء^{٢٠}، سنن الترمذي^{٢١}، الخصائص الكبرى^{٢٢}، المعجم الكبير^{٢٣}، جامع الأصول^{٢٤}، كفاية الأثر^{٢٥}، أمالي الطوسي^{٢٦}.

ففي صحيح مسلم جاء الحديث بهذا اللفظ: "...أما بعد ألا أيها الناس فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب وأنا تارك فيكم ثقلين أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به فحث على كتاب الله ورغب فيه ثم قال وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي"^{٢٧}، ومن ألفاظه في مسند أحمد قال: "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ "ص": "إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ خَلِيفَتَيْنِ : كِتَابُ اللَّهِ، حَبْلٌ مَمْدُودٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَوْ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَعِزَّتِي أَهْلُ بَيْتِي، وَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْرَقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ"^{٢٨}،

أما ما تتناقله الألسن من أن النبي قال: كتاب الله وسنتي أو سنة نبيه، فإن أقدم مصادره موطأ مالك بلاغاً، وجميع طرقه إلى الحديث لم يصحها الألباني الذي يُطلق عليه خاتمة المحدثين ومحدث العصر، فقد ورد في الموطأ مرسلًا وبلا سند، فلا يرقى إلى مرتبة الاحتجاج به، وقد عبّر عنه الألباني بقوله: حديث معضل، والمعضل ما سقط من سنده اثنان فأكثر، فما قولك بحديث لا سند له؟^{٢٩}

أما الطرق التي توافرت على الإسناد فهي أربعة: روايتان للحاكم النيسابوري بطريقتين في المستدرك على الصحيحين، وكلا الطريقتين تالفان؛ لأن فيهما الكذابين وغير الموثوقين ورواة المناكير ومتروكي الحديث أمثال عكرمة وأبي أويس واسماعيل بن أبي أويس وصالح بن موسى الطلحي، بشهادة أكابر العلماء مثل ابن معين وأبي حاتم وأبي نعيم،^{٣٠} ورواية في الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي، وطريقها ساقط عن الاعتبار هو الآخر؛ لأن فيه سيف بن عمر التميمي المتهم في دينه المرمي بالزندقة^{٣١}، ورواية أبي الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان، عن أنس بن مالك

مرفوعاً، والسند ساقط عن الاعتبار لأن فيه هشام بن سلمان الذي ضعفه ابن حبان^{٣٢}، وفي السند يزيد الرقاشي وهو المطعون به جداً حيث قال شعبة عنه: لئن أزني أحبُّ إلي من أن أروي عن يزيد الرقاشي^{٣٣}، فهذه طرق حديث وسنتي أحدها أضعف من الآخر، ثم "كيف يمكن أن تكون السنة مرجعاً يطلب إلى المسلمين في جميع عصورهم أن يتمسكوا بها إلى جنب الكتاب، وهي غير مجموعة على عهده "ص" وفيها الناسخ والمنسوخ، والعام والخاص، والمطلق والمقيد"^{٣٤}.

المبحث الأول: ملمح الحُجبة

الحُجبة في اللغة كما يراه الخليل هي: "وجه الظفر عند الخصومة"^{٣٥}، ويوافقه الأزهري فالحجة عنده: الوجه الذي يكون به الظَّفَر عند الخصومة^{٣٦}، وهي البُرْهان وقيل الحُجَّة ما دُفِعَ به الخصم^{٣٧}.

وما يعني البحث هو الحجة في معناها الاصطلاحي، ومن الضروري هنا التنبيه على أن الحجية إنما تكون في نطاقين: الأول منهما نطاق العقيدة وهو المتناول في المصادر الكلامية، والثاني هو نطاق العمل وهو المتناول في علمي الفقه وأصوله، وعليه فلا بد من بيان الحجة في اصطلاح الكلاميين، والحجة في اصطلاح الأصوليين، وهو ما سيتصدّر المطالبين الآتيين.

المطلب الأول: حجية الكتاب

يتسع مجال حجية الكتاب ليستوعب الحياة الإنسانية ببعديها الروحي والجسمي، من هنا ينبغي للبحث أن يغطي هذين البعدين دراسةً وتحليلاً، فيتظم المطلب بالهيكل الآتية:

أولاً: حجية الكتاب في النطاق العقدي:

لا يكاد الكلاميون يبتعدون عن اصطلاح اللغويين للحجة، فيمكن القول أنها لديهم: ما يحتج به الله تعالى على عباده في الحياة الدنيا والآخرة، وإن تعددت أشكالها فتارة تقوم بالكتاب المعجز وأخرى في الأنبياء والأوصياء، وهذا في ميدان التشريع، أما في ميدان التكوين فتقوم بالعقل والفطرة بالنسبة للبشر، وبالإلهام والإيحاء الخاص في الموجودات الأخرى.^{٣٨}

والمراد من الكتاب هو القرآن الكريم الذي أنزله الله تعالى على نبيه محمد "ص" ألفاظاً ومعاني وأسلوباً، واعتبره قرآناً دون أن يكون للنبي "ص" دخل في انتقاء ألفاظه أو صياغته، فليس منه ما أنزله الله تعالى على نبيه من الأحكام وأداها بأسلوبه الخاص، كما ليس منه ما ثبت من الحديث القدسي، وكذلك ما نزل من الكتب السماوية على الأنبياء السابقين كالنوراة والإنجيل والزيور؛ لعدم اعتبارها قرآناً، كما أن تفسير القرآن وترجمته ليسا من القرآن في شيء، فلا تجري عليهما أحكام القرآن الخاصة، وعلى هذا فالقرآن هو خصوص ما بين الدفتين دون أن يزداد فيه حرف أو ينقص^{٣٩}.

والقرآن الكريم هو المصدر الأول من مصادر التشريع الإسلامي، ولا سيما ان الله تعالى أراد له أن يتميز على سائر معجزات الأنبياء السابقين، فجعله مؤدياً لدور مركب؛ ذلك أنه في الوقت الذي أثبت به صدق دعوى النبوة الخاتمة، فهو في الوقت ذاته اشتمل على أصول المعارف والعقائد، والحلال والحرام، وما تبناه الإسلام من الأحكام الإلهية الشرعية.

وقد تعددت وجوه إعجازه^{٤٠}، وقد تضمن القرآن الكريم جملة من الآيات التي يمكن وصفها بآيات التحدي القرآني، فقد تضمنت تلك الآيات دعوة المنكرين للقرآن الكريم إلى الإتيان بمثله، وهو المعبر عنه بمعارضة المعجزة أي الإتيان بمثلهما، ثم يذكر عجزهم على نحو التأييد ب (لن)، كما في قوله تعالى: "قُلْ لَنْ أَجْمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا"^{٤١} مع التدرج في إفحامهم، فمن طلب الإتيان بمثل القرآن الكريم، إلى طلب الإتيان بعشر سور مثله^{٤٢}، ثم طلب الإتيان بسورة واحدة^{٤٣}، إلى أن يصل مرتبة من التعجيز بأن يأتوا بحديث مثل القرآن الكريم، إذ قال سبحانه: "أَمْ يَقُولُونَ نَقُولُهُ بِلَ لَأُؤْمِنُونَ * فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ"^{٤٤}، وقد ورد عن أمير المؤمنين "ع": "القرآن أمر زاجر، وصامت ناطق . حجة الله على خلقه، أخذ عليهم ميثاقه، وارتهن عليه أنفسهم، أتم نوره، وأكمل به دينه"^{٤٥} وعن الإمام الرضا "ع": "... هو حبل الله المتين .. وطريقته المثلَى .. لا يخلق على الازمنة ولا يغت على الالسنه؛

لأته لم يُجعل لزمان دون زمان، بل جُعل دليل البرهان، والحجة على كل إنسان، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد"^{٤٦}.

ثانياً: حجية الكتاب في النطاق العملي:

إن المجال الذي يتناول حجية القرآن الكريم عملياً هو المباحث الواردة في علم أصول الفقه، وعلى وجه التحديد مباحث الحجة، ولأصوليين اصطلاحهم الخاص في الحجة فهم يطلقونها على خصوص "الأدلة الشرعية من الطرق والأمارات التي تقع وسطاً لإثبات متعلقاتها بحسب الجعل الشرعي من دون أن يكون بينها وبين المتعلقات علاقة ثبوتية بوجه من الوجوه"^{٤٧}، ولما لم تكن هذه الدراسة متمحضة للمطالب الأصولية فهي تكتفي بهذا التعريف، ولا تخفى على المتخصصين دقته.

ويذكر الشيخ المظفر ما نصه: "إن القرآن الكريم هو المعجزة الخالدة لنبينا محمد "ص"، والموجود بأيدي الناس بين الدفتين هو الكتاب المنزل إلى الرسول بالحق لا ريب فيه هدى ورحمة "وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْ يُفْتَرَى مِنْ دُونِ اللَّهِ"^{٤٨}، فهو إذن الحجة القاطعة بيننا وبينه تعالى، التي لا شك ولا ريب فيها، وهو المصدر الأول لأحكام الشريعة الإسلامية بما تضمنته آياته من بيان ما شرعه الله للبشر، وأما ما سواه من سنة أو إجماع أو عقل فالإيه ينتهي ومن منبعه يستقي"^{٤٩}.

والحديث عن حجية الكتاب العزيز "موقوف على تمام مقدمتين أولاهما ثبوت تواتره الموجب للقطع بصدوره، وهذا ما لا يشك فيه مسلم امتحن الله قلبه للإيمان، والثانية ثبوت نسبه لله عز وجل، وعقيدة المسلمين قائمة على ذلك، وحسبهم حجةً ثبوتاً إعجازه بأسلوبه ومضامينه وتحديه لبلغاء عصره ونكولهم عن مجاراته، وإخباره بالمغيبات التي ثبت بعد ذلك صدقها ومطابقتها لما أخبر به كما ورد في سورة الروم وغيرها، وارتفاعه عن مستوى عصره بدقة تشريعاته، إلى ما هنالك مما يوجب القطع بسموه عن قابليات البشر مهما كان لهم من الشأن"^{٥٠}، فلا غنى للباحث في الأحكام الشرعية ومدارك استنباطها عن القرآن الكريم الذي أحصى كل صغيرة وكبيرة، وكان فيه

تمام تبيان الأشياء، يقول سبحانه: "وَبَرَزْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بُيُوتًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهَدَىٰ وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ
لِلْمُسْلِمِينَ"^{١٠}.

والكتاب المجيد محور لمطالب متعددة في علم أصول الفقه، منها: حجية الظواهر
ولا سيما الظاهر القرآني، والنسخ، والمحكم والمتشابه، والمجمل والمبين، والمطلق
والمقيد، وغيرها، ومن تطبيقات الأصوليين في هذا المجال: صيغة إفعال ظاهرة في
الوجوب وكل ظاهر حجة فينتج: صيغة إفعال حجة في الوجوب، وهو المعروف منطقياً
بالقياس من الشكل الأول، مع التنبيه إلى أن العمل بالظاهر القرآني مرهون بعدم وجود
القرينة المانعة من العمل به كوجود المخصص أو المقيد.

المطلب الثاني: حجية العترة الطاهرة:

لما كانت العترة عدلاً للكتاب العزيز فهي الأخرى قد اتسعت حجيتها لاستيعاب ما

كان الكتاب قد استوعبه، فيتحتم دراسة حجيتها في النطاقين العقدي والعملي أيضاً.

أولاً: حجية العترة الطاهرة في النطاق العقدي:

إن حجيتهم "ع" في هذا النطاق محلها الكتب الكلامية، ولا سيما في مبحث
الإمامة الإلهية، وفي المجاميع الحديثية في ما يسمى بكتاب الحجة، كما في كتاب
الكافي للشيخ الكليني، وقد تقدم المراد بالحجة عقدياً، وحجية أهل البيت "ع" في هذا
النطاق هي مدلول الآيات الشريفة ومنها قوله تعالى: "إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ
يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ"^{١١}، فقد شهدت كتب المفسرين بأنها نزلت في أمير
المؤمنين علي بن أبي طالب "ع" وأن تلك الولاية المقرونة بولاية الله والرسول هي ولاية
الأمر وحق التصرف، وأما دعوى سياق آيات السورة فإنها مردودة بـ "أن جميع آياتها لم
تنزل دفعة واحدة ... فليس مجرد وقوع الآية بعد الآية أو قبل الآية يدل على وحدة
السياق، ولا أن بعض المناسبة بين آية وآية يدل على نزولها معا دفعة واحدة أو
اتحادهما في السياق، على أن الآيات السابقة أعني قوله: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ
وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ" "إلخ"، تنهى المؤمنين عن ولاية اليهود والنصارى، وتغير

المنافقين والذين في قلوبهم مرض بالمسارعة إليهم ورعاية جانبهم من غير أن يرتبط الكلام بمخاطبة اليهود والنصارى وإسماعهم الحديث بوجهٍ بخلاف الآيات التالية أعني قوله: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُؤًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكَهَّارَ أَوْلِيَاءَ" "إلخ"، فإنها تنهى عن ولايتهم وتتعرض لحالهم بالأمر بمخاطبتهم ثم يعيبرهم بالنفاق والفسق فالغرض في القبيلين من الآيات السابقة واللاحقة مختلف، ومعه كيف يتحد السياق؟!".^{٥٣}

ويذكر الواحدي في أسباب النزول عن ابن عباس أنه قال: "إن النبي "ص" خرج إلى المسجد والناس بين قائم وراكع، فنظر سائلاً فقال: هل أعطاك أحد شيئاً؟ قال: نعم خاتم ... قال: من أعطاكه؟ قال: ذلك القائم، وأوماً بيده إلى علي بن أبي طالب رضى الله عنه، فقال: على أي حال أعطاك؟ قال أعطاني وهو راكع، فكبر النبي "ص"، ثم قرأ ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون"^{٥٤}، وقد ذكر السيوطي ما أخرجه الخطيب في المُنْتَقَى وما أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وأبو الشيخ وابن مردويه جميعهم عن ابن عباس أنها نزلت في علي "ع" وما أخرجه الطبراني في الأوسط وابن مردويه عن عمار بن ياسر وما أخرجه أبو الشيخ وابن مردويه عن علي بن أبي طالب "ع" وما أخرجه ابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن عساکر عن سلمة بن كهيل، وما أخرجه ابن جرير عن مجاهد وعن السديّ وعنتبة بن حكيم، وما أخرجه الطبراني وابن مردويه وأبو نعيم عن أبي رافع في أن الآية قد نزلت في علي "ع"^{٥٥}.

وقوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا"^{٥٦}، فالله تعالى أوجب طاعة أولي الأمر على نحو الإطلاق كطاعته وطاعة الرسول، وهو لا يتم إلا بعصمة أولي الأمر، فغير المعصوم قد يأمر بمعصية وتحرم طاعته فيها، فلو وجبت أيضاً اجتمع الضدان، وجوب طاعته وحرمتها، ولا يصح حمل الآية على إيجاب الطاعة له في خصوص الطاعات، إذ مع منافاته لإطلاقها لا يجمع ظاهرها من إفادة تعظيم

الرسول وأولي الأمر بمساواتهم لله تعالى في وجوب الطاعة؛ إذ يقبح تعظيم العاصي، يضاف إلى ذلك أنّ وجوب الطاعة في الطاعات ليس من خواص الرسول وأولي الأمر، بل تجب طاعة كلّ أمر بالمعروف، فلا بُدّ أن يكون المراد بالآية بيان عصمة الرسول وأولي الأمر، وأنهم لا يأمرّون ولا ينهاون إلاّ بحق^{٥٧}، وقد انتهى الرازي في تفسيره إلى دلالة الآية على عصمة أولي الأمر، لكنّه زعم أنّ المراد بهم أهل الإجماع، وقد أشكل على إرادة الأئمة المعصومين "ع" بأمر يجدها الباحث في تفسيره للآية^{٥٨} ويجد الردود الشافية عليها في دلائل الصدق للشيخ محمد حسن المظفر، فلقد أجاد وأفاد في ذلك مع مراعاة الموضوعية ومرتكزات البحث العلمي، ومن ذلك ما ذكره من أن معرفة الأئمة ممكنة لوجود الأدلة على إمامتهم، كما يمكن أخذ الأحكام عنهم كالنبيّ "ص"، لوجود الرواية عنهم وإن لم يصل المكلف إلى شخص الإمام والنبيّ "ص" وفي رده على إشكال أن أولي الأمر جمع، وعند الشيعة لا يكون في الزمان إلاّ إمام واحد، وحمل الجمع على الفرد خلاف الظاهر، دكّر أنّ المراد هو الجمع ولكن بلحاظ التوزيع في الأزمنة، ولا منافاة فيه للظاهر، وفيما يتعلق بإشكال الرد عند التنازع إلى الله والرسول ولو أريد بأولي الأمر الإمام لوجب أن يقال: فإن تنازعتم في شيء فردّوه إلى الإمام، أجب بأنّ الردّ إلى أولي الأمر أيضاً مأمور به، لكن اكتفى عن ذكرهم في آخر الآية بما ذكره في أولها من مساواة طاعتهم لطاعة الله ورسوله "ص"^{٥٩}.

وقد ذهب المفسرون إلى أقوال: أحدها أنهم الأمراء، والآخر أنهم العلماء، وأما علماء مدرسة أهل البيت "ع" فإنهم رَووا عن الباقر والصادق "ع" أن أولي الأمر هم الأئمة من آل محمد "ص"، أوجب الله طاعتهم بالإطلاق كما أوجب طاعته و طاعة رسوله ولا يجوز أن يوجب الله طاعة أحد على الإطلاق إلا من ثبتت عصمته وعلم أن باطنه كظاهره وأمن منه الغلط والأمر بالقبيح، وليس ذلك بحاصل في الأمراء ولا العلماء سواهم... وحتى الرد عند التنازع كما ورد في الآية فإنما يكون إليهم "ع"؛ لأنهم الحافظون لشريعته و خلفاؤه في أمته فجزوا مجراه فيه، ثم أكد سبحانه ذلك و عظمه بقوله "إن كنتم تؤمنون بالله و اليوم الآخر" فما أبين هذا و أوضحه.^{٦٠}

وفي تفسير البرهان: "عن جابر بن يزيد الجعفي، قال: سمعت جابر بن عبد الله الأنصاري يقول: لما أنزل الله عز وجل على نبيه محمد "ص": يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ قلت: يا رسول الله، عرفنا الله ورسوله، فمن أولو الأمر الذين قرن الله طاعتهم بطاعتك؟ فقال "ص": هم خلفائي يا جابر وأئمة المسلمين من بعدي، أولهم علي بن أبي طالب، ثم الحسن، ثم الحسين، ثم علي بن الحسين، ثم محمد بن علي المعروف في التوراة بالباقر، ستدرکه يا جابر فإذا لقيته فاقرأه مني السلام، ثم الصادق جعفر بن محمد، ثم موسى بن جعفر، ثم علي بن موسى، ثم محمد بن علي، ثم علي بن محمد، ثم الحسن بن علي، ثم سمي وكني حجة الله في أرضه، وبقية في عبادته ابن الحسن بن علي، ذاك الذي يفتح الله تعالى ذكره على يديه مشارق الأرض ومغاربها، ذاك الذي يغيب عن شيعته وأوليائه غيبة لا ينبت فيها على القول بإمامته إلا من امتحن الله قلبه للإيمان"^{٦١}.

والأحاديث الواردة عن رسول الله "ص" وفي مقدمتها حديث الثقلين - ولا سيما أنه تبين المراد من أهل البيت في الحديث الشريف - وحديث الاثني عشر بمختلف ألفاظه، وحديث السفينة، ولا يخفى أن ذكر هذه الآيات والأحاديث إنما هو على سبيل الاختصار لا الحصر. ويمكن للبحث بعد الوقوف على المراد من أهل البيت أن يُدعم الاحتجاج بذكر أحاديث الأئمة الأطهار "ع" الواردة في كتاب الكافي للشيخ الكليني، ومنها:

عن منصور ابن حازم قال: "قلت لابي عبدالله "ع": إن الله أجل وأكرم من أن يعرف بخلقه، بل الخلق يعرفون بالله، قال: صدقت، قلت: إن من عرف أن له ربا، فينبغي له أن يعرف أن لذلك الرب رضا وسخطا وأنه لا يعرف رضاه وسخطه إلا بوحى أو رسول، فمن لم يأت الوحي فقد ينبغي له أن يطلب الرسل فإذا لقيهم عرف أنهم الحجة وأن لهم الطاعة المفترضة، وقلت للناس: تعلمون أن رسول الله "ص" كان هو الحجة من الله على خلقه؟ قالوا: بلى قلت: فحين مضى رسول الله "ص" من كان الحجة على خلقه؟ فقالوا: القرآن فنظرت في القرآن فإذا هو يخاصم به المرجي والقدري

والزندق الذي لا يؤمن به حتى يغلب الرجال بخصومته، فعرفت أن القرآن لا يكون حجة إلا بقيم، فما قال فيه من شيء كان حقا، فقلت لهم: من قيم القرآن؟ فقالوا ابن مسعود قد كان يعلم وعمر يعلم وحذيفة يعلم، قلت: كله؟ قالوا: لا، فلم أجد أحدا يقال: إنه يعرف ذلك كله إلا عليا ع وإذا كان الشيء بين القوم فقال هذا: لا أدري، وقال هذا: لا أدري، وقال هذا: لا أدري، فأشهد أن عليا "ع" كان قيم القرآن، وكانت طاعته مفترضة وكان الحجة على الناس بعد رسول الله "ص" وأن ما قال في القرآن فهو حق، فقال: رحمك الله".^{٦٢}

وفي بيان منزلة منصب الإمامة، عن زيد الشحام قال: "سمعت أبا عبدالله "ع" يقول: إن الله تبارك وتعالى اتخذ إبراهيم عبدا قبل أن يتخذه نبيا وإن الله اتخذه نبيا قبل أن يتخذه، رسولا وإن الله اتخذه رسولا قبل أن يتخذه خليلا وإن الله اتخذه خليلا قبل أن يجعله إماما، فلما جمع له الأشياء قال: "إني جاعلك للناس إماما" قال: فمن عظمها في عين إبراهيم قال: "ومن ذريتي، قال: لا ينال عهدي الظالمين قال: لا يكون السفيه إماما التقى"^{٦٣}، وعن سدير، عن أبي جعفر "ع" قال: قلت له: جعلت فداك ما أنتم؟ قال: نحن خزان علم الله، ونحن تراجمه وحى الله، ونحن الحجة البالغة على من دون السماء ومن فوق الأرض"^{٦٤}.

ثانياً: حجية العترة الطاهرة في النطاق العملي

إن حجتهم "ع" في هذا المجال نجدها في مباحث علم أصول الفقه في مطلب حجية السنة، وقد اختلف الأصوليون في مدلول السنة من حيث السعة والضيق مع اتفاقهم على صدقها على ما صدر عن النبي "ص" من قول أو فعل أو تقرير، ومن مواضع الاختلاف توسعة الشاطبي لها إلى ما يشمل الصحابة فقد اعتبر ما يصدر عنهم سنة، بينما وسع الشيعة مدلولها إلى ما يصدر عن أئمة أهل البيت "ع" فالسنة عندهم كل ما يصدر عن المعصوم من قول أو فعل أو تقرير"^{٦٥}.

وقد استدلت الشيعة على حجية سنة أهل البيت "ع" بأدلة كثيرة، أهمها ثلاثة: الكتاب، السنة النبوية، وهما ما سنتناولهما الدراسة في هذا المبحث، والعقل، وهو ما سيتضمنه المبحث الثاني في مطلب عصمة العترة المطهرة.

أدلة حجية أهل البيت "ع" من الكتاب:

يستدل على ذلك من القرآن الكريم بآيات عدة، منها:

الأولى: آية التطهير وهي قوله تعالى: "إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا"^{٦٦}، وسيرجىء البحث الحديث عنها إلى المبحث الثاني المعني بعصمة الثقلين.

الثانية: قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا"^{٦٧} وقد مرَّ الحديث حولها في المطلب السابق، فما قيل هناك يقال هنا.

الثالثة: قوله تعالى: "... إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمَنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ"^{٦٨}، فالآية دالة على أن الإمامة من عهد الله تعالى، ودالة على اعتبار عصمة الإمام حين الإمامة وقبلها ; لأنَّ كلَّ عاص ظالم، لقوله تعالى: "وَمَنْ يَعْصِ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ"^{٦٩}.

وقد يشكل بأن الآية تدلّ على العصمة حين تولّي العهد، وأمّا قبله فلا ; لأنّ الظالم مشتقّ، والمشتقّ حقيقة فيمن تلبّس بالمبدأ بالحال، ويجب عنه بأن المراد بالحال حال ثبوت مبدأ المشتقّ للذات وتلبّسها به، والمبدأ هو الظلم لا نيل العهد، فيكون الظالم عبارة عن الذات في حين الظلم وإن كان زمانه ماضياً، وهذا لا دخل له بحال ثبوت العهد.^{٧١} وجاء في الدرّ المنثور للسيوطي: "لا ينال عهدي الظالمين، قال: لا اجعل اماماً ظالماً يقتدى به، وأخرج ابن إسحق وابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس في الآية قال : يخبره أنه كائن في ذريته ظالم لا ينال عهده ، ولا ينبغي له أن يوليه شيئاً من أمره"^{٧٢}.

الأدلة من السنة:

السنة في اصطلاح فقهاء المذاهب الإسلامية غير الإمامية تعني قول النبي أو فعله أو تقريره^{٧٣}، أما فقهاء مدرسة أهل البيت "ع" فالسنة لديهم قول المعصوم أو فعله أو تقريره^{٧٤}؛ لأنه قام الدليل لديهم على أن قول المعصوم من أهل البيت "ع" يجري مجرى قول النبي "ص" من جهة أنه حجة على العباد ويجب اتباعه، فتم التوسع في اصطلاح السنة إلى أن شمل أقوال المعصومين "ع" وأفعالهم وتقريراتهم، وعلة ذلك "أن الأئمة من آل البيت "ع" ليسوا هم من قبيل الرواة عن النبي والمحدثين عنه ليكون قولهم حجة من جهة أنهم ثقة في الرواية، بل لانهم هم المنصوبون من الله تعالى على لسان النبي لتبليغ الاحكام الواقعة، فلا يحكمون إلا عن الأحكام الواقعية عند الله تعالى كما هي، وذلك من طريق الالهام كالنبي من طريق الوحي أو من طريق التلقي من المعصوم قبله ... وعليه فليس بيانهم للأحكام من نوع رواية السنة وحكايتها، ولا من نوع الاجتهاد في الرأي والاستنباط من مصادر التشريع، بل هم أنفسهم مصدر للتشريع، فقولهم (سنة) لا حكاية السنة واما ما يجيء على لسانهم احيانا من روايات وأحاديث عن نفس النبي "ص" ، فهي اما لأجل نقل النص عنه كما يتفق في نقلهم لجوامع كلمه، واما لأجل اقامة الحجة على الغير، وإما لغير ذلك من الدواعي"^{٧٥}، والذي يعيننا من هذه الادلة ما دل على لزوم التمسك بهم، والرجوع اليهم، واعتبار قولهم حجة يستند اليها في مقام اثبات الواقع، والذي يتناسب مع موضوعية البحث هو خصوص ما اتفق عليه الطرفان، ووثقوا رواته، توخياً للاختصار وتخلصاً من شبهة الدور الذي قُربَ بدعوى أن حجية أقوال أهل البيت موقوفة على إثبات كونها من السنة، وإثبات كونها من السنة موقوف على حجية أقوالهم، ومع إسقاط المتكرر ينتج أن اثبات كونها من السنة موقوف على إثبات كونها من السنة، والجواب إن حجية أقوال أهل البيت هذه لا تتوقف على كونها من السنة، وإنما يكفي في إثبات حجيتها أنها مروية من طريقهم عن النبي "ص" وصدورها عنهم باعتبارهم من الرواة الموثوقين، وبذلك يختلف الموقوف عن الموقوف عليه فيرتفع الدور، ويكون إثبات كون ما يصدر عنهم من السنة موقوفاً على روايتهم الخاصة لا على أقوالهم كمشرعين^{٧٦}، ومن هذه الأدلة على سبيل المثال لا الحصر:

١. **حديث الثقلين:** وهو أول الأدلة وأهمها وقد تناولته هذه الدراسة في التمهيد فليراجع هناك.

٢. **حديث الاثني عشر:** وقد ورد هذا الحديث في أمهات المصادر الحديثية لدى الفريقين من المسلمين، فقد رواه الطيالسي في مسنده^{٧٧}، وأحمد بن حنبل في مسنده^{٧٨}، والبخاري في صحيحه^{٧٩}، ومسلم في صحيحه^{٨٠}، وأبو داود في سننه^{٨١}، والطبراني في معجمه الكبير^{٨٢}، والحميدي في الجمع بين الصحيحين^{٨٣}، وابن البطريق في عمدته^{٨٤}، ومن الإمامية رواه النعماني في غيبته^{٨٥}، والصدوق في الأمالي^{٨٦} والخصال^{٨٧} وكمال الدين وتمام النعمة^{٨٨} وعيون أخبار الرضا^{٨٩}، وأبو القاسم القمي في كفاية الأثر^{٩٠}، والبحراني في غاية المرام^{٩١}.

وقد تعددت ألفاظ هذا الحديث مع اتحادها جميعاً في المعنى، فبعضها ورد فيه اثنا عشر خليفة^{٩٢}، وبعضها اثنا عشر أميراً^{٩٣}، وبعضها اثنا عشر رجلاً^{٩٤}، وبعضها الآخر إماماً^{٩٥}، وبعضها قيماً^{٩٦}، وفي كفاية الأثر ما هو أكثر تفصيلاً بشأن الاثني عشر حيث جاء عن أبان بن تغلب عن أبي جعفر محمد بن علي "ع" الباقر "ع" قال سألته عن الأئمة قال: " والله لعهد عهده إلينا رسول الله "ص" أن الأئمة بعده اثنا عشر تسعة من صلب الحسين "ع"، ومنا المهدي الذي يقوم بالدين في آخر الزمان، من أحبنا حشر من حفرته معنا ومن أبغضنا أو ردنا أو رد واحدا منا حشر من حفرته إلى النار، وقد خاب من افتري^{٩٧}، وفي عيون أخبار الرضا: "عن أبي جعفر عن جابر بن عبد الله الانصاري قال: دخلت على فاطمة عليها السلام وبين يديها لوح فيه أسماء الأوصياء فعددت اثنا عشر آخرهم القائم ثلاثة منهم محمد وأربعة منهم علي^{٩٨}، ولما كان عدد الامراء او الخلفاء أو القيمون لا يتجاوز الاثني عشر، وأنهم من قريش ولما شبّهوا بنقباء بني اسرائيل^{٩٩}، فمقتضى ذلك تعيينهم بالنص لقوله تعالى: "وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَبِيًّا" ولما افترضت الأحاديث بقاءهم ما بقي الدين الاسلامي، او حتى قيام الساعة، ولا سيما مع ما ورد عن النبي "ص" قوله: "لايزال هذا الامر في قريش ما بقي من الناس اثنان"^{١٠١} فهذا لا يلتئم إلا مع مبنى الإمامية في

عدد الأئمة وبقائهم وكونهم من المنصوص عليهم من قبله "ص"، مع الانسجام التام مع حديث الثقلين القاضي ببقائهما حتى يرثا عليه الحوض^{١٠٢}، والمقياس في العصمة هو عدم الافتراق عن القرآن، ولو سلطناه على سيرة من تسموا بالأئمة لدى الشيعة فعندها سيسفر الصبح لذي عينين، يقول أمير المؤمنين "ع" عن نفسه: "و إنَّ الكتابَ لمعي، ما فارقتُهُ مذ صحبتُهُ"^{١٠٣}، ولا يخفى أن الإمام إنما أراد عدم الافتراق المعنوي فضلا عن المادي، وجاء في الصواعق المحرقة: "ثم الذين وقع الحث عليهم منهم إنما هم العارفون بكتاب الله وسنة رسوله إذ هم الذين لا يفارقون الكتاب إلى الحوض... وفي أحاديث الحث على التمسك بأهل البيت إشارة إلى عدم انقطاع متأهل منهم للتمسك به إلى يوم القيامة كما أن الكتاب العزيز كذلك ولهذا كانوا أمانا لأهل... ثم أحق من يتمسك به منهم إمامهم وعالمهم علي بن أبي طالب كرم الله وجهه لما قدمناه من مزيد علمه ودقائق مستنبطاته"^{١٠٤}.

٣. حديث السفينة: فقد أخرج أبو يعلى والبخاري والحاكم عن أبي ذر سمعت النبي "ص" يقول: "ألا إن مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق"^{١٠٥}، ولا يخفى ما في الحديث من دعوة للتمسك بأهل البيت "ع" والأخذ عنهم، وإلا ما الذي يعنيه ركوب تلك السفينة التي اتخذت مادة للتشبيه.

المبحث الثاني: ملمح العصمة

المطلب الأول: عصمة الكتاب

ورد عن أهل البيت الكرام "ع" في ما يتعلق بعصمة الكتاب العزيز أحاديث كثيرة، منها: عن الإمام علي "ع": "وعليكم بكتاب الله فإنه الحبل المتين.. لا يعوجُّ فيقام، ولا يزيغُ فيستعَب"^{١٠٦}، وعنه "ع": "وينطق بعضه ببعض، ويشهد بعضه على بعض، ولا يختلف في الله، ولا يُخالفُ بصاحبه عن الله"^{١٠٧}، وعن الامام الصادق "ع": "هو قول الله .. وهو الكتاب العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيلٌ من حكيم حميد"^{١٠٨}، ومن الثابت لدى المسلمين عامة أن القرآن الكريم هو ما بين الدفتين بلا نقص او زيادة او تحريف، ولا يُعبأ بالشاذ من الأقوال التي تمثل رأي

أصحابها ليس غير، ولعل ذلك لشبهة طرأت عليهم، والله العاصم، وإن عصمة الكتاب المجيد تتمثل بـ

أولاً: بما حواه من أحكام وتشريعات وتعليمات وعبر لم يعرض لها النقص أو الزيف، بل هي في أعلى درجة في مطابقة فطرة الإنسان بل فطرة الصلاح التي بنى المولى تعالى هذا الكون على أساسها، وأحد مصاديق ذلك هو الإعجاز التشريعي في كل مجالات الحياة.

ثانياً: الصيانة عن التحريف فقد اقتضت حكمة الله تعالى لهذا الكتاب الخلود وأن يكون دستور حياة لكل الأجيال البشرية في كل زمان ومكان.

وفي ما يتعلق بموقف المسلمين من القرآن وعصمته يذكر الإمام أبو القاسم الخوئي أن "المعروف بين المسلمين عدم وقوع التحريف في القرآن، وأن الموجود بأيدينا هو جميع القرآن المنزل على النبي الاعظم "ص"، وقد صرح بذلك كثير من الأعلام، منهم رئيس المحدثين الصدوق محمد بن بابويه، وقد عد القول بعدم التحريف من معتقدات الإمامية، ومنه شيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي، وصرح بذلك في أول تفسيره " التبيان " ونقل القول بذلك أيضا عن شيخه علم الهدى السيد المرتضى، واستدلالة على ذلك بأتم دليل^١، ومنهم المفسر الشهير الطبرسي في مقدمة تفسيره " مجمع البيان^٢ "، ومنهم شيخ الفقهاء الشيخ جعفر في بحث القرآن من كتابه " كشف الغطاء " وادعى الاجماع على ذلك ومنهم العلامة الجليل الشهباني في بحث القرآن من كتابه العروة الوثقى^٣ ويذكر في موضع آخر من كتابه البيان في تفسير القرآن أنه قد نُسبَ القول بعدم تحريف القرآن الكريم إلى ما عبر عنه بجمهور المجتهدين، وذكر جماعة منهم "المحدث الشهير المولى محسن القاساني في كتابيه ومنهم بطل العلم المجاهد الشيخ محمد جواد البلاغي في مقدمة تفسيره "آلاء الرحمن"، وقد نسب جماعة القول بعدم التحريف إلى كثير من الاعاظم . منهم شيخ المشايخ المفيد، والمتبحر الجامع الشيخ البهائي، والمحقق القاضي نور الله، وأضرابهم"^٤.

^١ . ظ. الطوسي، التبيان في تفسير القرآن: ٧٧/١.

^٢ . ظ الطبرسي، مجمع البيان في تفسير الميزان: ٤٣-٤٢/١.

ومما يدل على عصمة هذا الكتاب العزيز قوله تعالى: "إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ"^{١١١}.

فالاية دالة على حفظ القرآن الكريم من التحريف، ولكن ربما تثار شبهة حول الاستدلال بها على عدم التحريف وبالتالي عدم عصمة القرآن، ولأحد الأعلام تقرير للشبهة وردّها منطلقاً من حديث الثقلين فيقول: "حاصل هذه الشبهة أن مدعي التحريف في القرآن يحتفل بوجود التحريف في هذه الاية نفسها ، فلا يكون الاستدلال بها صحيحا، فلو أردنا أن نثبت عدم التحريف بها كان ذلك من الدور الباطل، وهذه شبهة تدل على عزل العترة الطاهرة عن الخلافة الالهية، ولم يعتمد على أقوالهم وأفعالهم، فإنه لا يسعه دفع هذه الشبهة، وأما من يرى أنهم حجج الله على خلقه، وأنهم قرناء الكتاب في وجوب التمسك فلا ترد عليه هذه الشبهة؛ لان استدلال العترة بالكتاب، وتقرير أصحابهم عليه يكشف عن حجية الكتاب الموجود، وإن قيل بتحريفه، غاية الامر أن حجية الكتاب على القول بالتحريف تكون متوقفة على إضائهم"^{١١٢}.

ومما يدل على عصمته كذلك قوله تعالى مبيّناً بعض خصال الكتاب: "إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّ لَهُمْ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ"^{١١٣}. فقد ذكر المفسرون في معنى الآية أن عزته بإعزاز الله سبحانه إياه، فهو محفوظ من كل تغيير أو تبديل، وقد جعل على أتم صفة الأحكام، كما أن كل أحكامه يقضي العقل بصحتها^{١١٤}، ويذهب آخرون إلى أن المراد بعزة الكتاب نفاسته، وأن إتيانه بين وحجته واضحة، وحجج القرآن الكريم كذلك، وهو بعد الذي لا يُغلب^{١١٥}.

أما أنه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه فقد ذكر أهل التفسير في معناه أنه لا يأتيه ما يبطله من قبيل التوراة ولا من قبيل الإنجيل والزيور، كما لا يأتي كتاب من بعده يبطله ويكذّبه، ولا يأتيه الباطل في ما أخبر عنه في ما تقدم ولا في ما تأخر^{١١٦}، وقد دلت هذه الاية الكريمة على نفي الباطل بجميع أقسامه عن الكتاب فإن النفي إذا ورد على الطبيعة أفاد العموم، ولا شبهة في أن التحريف من أفراد الباطل، فيجب أن لا يتطرق إلى الكتاب العزيز^{١١٧}، ويذهب السيد الطباطبائي في غير واحد

من مواضع تفسيره إلى أن المراد هو عموم النبوة وشمولها لكل زمان ومكان وأن الآية نصّ على أنّ القرآن غير منسوخ وأن أحكامه سارية المفعول إلى قيام الساعة، وأنه لا يغلبه باطل لا حالاً ولا استقبالاً لا بإبطال ولا بنسخ أو تحريف يوجب زوال ذكره عنه، والآية تجري مجرى قوله تعالى: "إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون" ١١٨. ١١٩ ولعل ذلك يسري إلى الشبهة المارة الذكر وردّها.

ومن تلك الأدلة حديث الثقلين، وأحد أوجه الاستدلال به: إذا لم يكن القرآن معصوماً عن التحريف ومطلق الباطل فلازم ذلك عدم وجوب التمسك به؛ لأنه ضاع بسبب التحريف، ولكن الوجوب باق إلى يوم القيامة لصريح أخبار الثقلين، فيجزم ببطلان القول بالتحريف. ١٢٠

المطلب الثاني: عصمة أهل البيت "ع"

جاء في المصادر الكلامية أن العصمة "مَلَكةٌ تقتضي عدم مخالفة التكاليف اللزومية عمداً و خطأً مع القدرة على الخلاف" ١٢١.

ولعل أجلي ما تتبين به عصمة أهل البيت "ع" قرانياً هو آية التطهير المباركة، وآية الطاعة وهي قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ" ١٢٢ وقد تقدم الحديث عنها في المبحث السابق وما قيل هناك يقال هنا، أما آية التطهير فتقريب الاستدلال بها يقتضي بيان المراد ببعض مفردات الآية المباركة، وهذه المفردات هي: (إنما - الرجس - أهل البيت).

أما مفردة "إنما" فهي من أدوات الحصر في اللغة العربية، فهذا الصبان (ت ١٢٠٦هـ) يقول في حاشيته على شرح الأشموني للألفية: "واعلم أن إنما وإنما يفيدان الحصر وقد اجتمعا في قوله تعالى: "قُلْ إِنَّمَا يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ" ١٢٣، ١٢٤، والجمهور على أنها تفيد الحصر، وهو ما عمل على أساسه أهل التفسير، ومنهم الزمخشري إذ يقول "إنما لقصر الحكم على شيء كقولك إنما ينطق زيد أو لقصر الشيء على حكم كقولك إنما زيد كاتب، ومعنى إنما نحن مصلحون ان صفة المصلحين خلصت لهم

وتمحضت من غير شائبة قادح فيها من وجه من وجوه الفساد^{١٢٥} وتبناه أساطين البلاغة، ومنهم الجرجاني^{١٢٦}.

وأما مفردة "الرجس" فتطلق في اللغة على الماديات والمعنويات من الأشياء، فهي القَدْر والخمر والميسر والأنصاب والأزلام والكافر والخنزير والعذاب والميتة والدم المسفوح والأوثان ووسوسة الشيطان وكل ما استُقْدِرَ من عمل^{١٢٧} وقد وردت كلمة الرجس في القرآن الكريم بهذه المعاني في غير واحدة من السور^{١٢٨}، والمتحصل من ما ورد في الكتاب الكريم والمعجمات اللغوية أن الرجس كل قذارة مادية أو معنوية، ظاهرة أو باطنية.

وأما "أهل البيت" ففي ضوء ما تقدم ترتبت جملة من النتائج، مفادها: أن من أُذهِبَ عنه الرجس صار منزهاً عن كل قذارة مادية أو معنوية ظاهرة أو باطنية، وهذا يعني أنه معصوم من ذلك كله، ولوجود إنما يكون الحكم منحصرًا بمن خوطبوا بالآية فلا يتعداهم لأحد مهما علا شأنه، ولما كان المراد بأهل البيت ذلك النفر المخصوص فذاك يعني أنهم المعصومون دون غيرهم.

أما دعوى وحدة السياق فإنها غير تامة لأسباب، منها:

١. إن وحدة السياق تقتضي اتحاد الضمائر، ولم تكن متحدة.
٢. من شرائط التمسك بوحدة السياق العلم بوحدة الكلام ليكون بعضه قرينة على المراد من بعضه الآخر، فإن احتمل التعدد في الكلام فلا مجال للتمسك بوحدة السياق، ووقوع هذه الآية أو هذا القسم منها ضمن ما نزل في زوجات النبي، لا يدل على وحدة الكلام؛ لعدم جري نظم القرآن على أساس التسلسل الزمني، والملاحظ من الروايات أن لفظة الاهل لم تكن تطلق في السنة العرب على الازواج إلا بضرب من التجوز ... ولا يبعد دعوى التبادر من كلمة أهل خصوص من كانت له بالشخص وشائج قرى ثابتة غير قابلة للزوال، والزوجة وان كانت قريبة من الزوج إلا ان وشائجها القريبة قابلة للزوال بالطلاق وشبهه ... ومع الغض عن هذه الناحية ، فدعوى نزولها في نساء النبي شرف لم تدعه لنفسها واحدة من النساء، بل صرحت غير واحدة منهن بنزولها في النبي "ص" وعلي وفاطمة والحسن

والحسين^{١٢٩}، والظاهر من روايات أم سلمة^{١٣٠}، وهي التي نزلت في بيتها هذه الآية أنها نزلت منفردة كما توحى به مختلف الاجواء المستوحاة من رواياتها لما أحاط بها من جمع أهل البيت وادخالهم في الكساء ومنعها من مشاركتهم في ذلك^{١٣١}، ثم إن دعوى وحدة السياق لو تمت فإنها لا تعدو كونها اجتهادا في مقابلة النص الصريح.

دليل العقل على اعتبار العصمة في الإمام:

الأول: إنَّ الإمام حافظٌ للشرع كالنبيِّ؛ لأنَّ حفظه من أظهر فوائد إمامته، فتجب عصمته لذلك؛ لأنَّ المراد حفظه علماً وعملاً، وبالضرورة لا يقدر على حفظه بتمامه إلاَّ معصوم، إذ لا أقلَّ من خطأ غيره، ولو اكتفينا بحفظ بعضه لكان بعضه الآخر مُلغىً بنظر الشارع، وهو خلاف الضرورة، فإنَّ النبيَّ قد جاء لتعليم الأحكام كلّها وعمل الناس بها على مرور الأيام.

الثاني: من فوائد الإمام وجهات الحاجة إليه منع المحرّمات، فلو فعلها هو احتاج إلى إمام آخر يمنعه وعندها يتم الوقوع في التسلسل.

الثالث: إنَّ الإمام لو عصى لوجب الإنكار عليه والإيذاء له من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو مفوّتٌ للغرض من نصبه، ومضادٌّ لوجوب طاعته وتعظيمه على الإطلاق المستفاد من قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ"

الرابع: إنّه لو صدرت المعصية منه لسقط محلّه من القلوب، فلا تتقاد لطاعته، فتنتفي فائدة النصب.

الخامس: إنّه لو عصى لكان أدون حالا من أقلّ آحاد الأمة؛ لأنَّ أصغر الصغائر من أعلى الأمة وأولاها بمعرفة مناقب الطاعات ومثالب المعاصي، أقبحُ وأعظم من أكبر الكبائر من أدنى الأمة.^{١٣٢}

المبحث الثالث: ملمح الهداية

لقد تبنى البحث القول بأن القرآن الكريم والعترة الطاهرة هما عماد الهداية الإلهية للخلق، ولكن تجدر الإشارة هنا إلى أن الهداية على نوعين: أحدهما: الهداية بمعنى إراءة الطريق، وثانيهما: الهداية بمعنى الايصال إلى المطلوب، وفي معرض بيان ذلك يذكر السيد الطباطبائي ما نصه: "هديت فلانا إلى أمر كذا إذا ذكرت له كيفية الوصول إليه أو أريته الطريق الذي ينتهي إليه، وهذه هي الهداية بمعنى إراءة الطريق، أو أخذت بيده و صاحبتة في الطريق حتى توصله إلى الغاية المطلوبة، وهذه هي الهداية بمعنى الإيصال إلى المطلوب"^{١٣٣}، وفي هذا المبحث سنقف على بيان الهداية القرآنية ومن أي النوعين هي، وبيان هداية العترة الطاهرة ونوعها.

المطلب الأول: هداية الكتاب

عند أدنى تأمل في القرآن الكريم يتبين أنه كتاب الهداية العابر للأجيال، المنعقد من قيود الزمان والمكان، إذ يقول الله تعالى مخاطباً نبيه محمداً "ص": "وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ"^{١٣٤} وقال سبحانه على لسان الرسول الكريم "ص": "...وَأُوْحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ..."^{١٣٥}، وقد زخر القرآن الكريم بما يربو على الثلاثين آية مصرحة بأنه كتاب هداية لمن أراد أن يهتدي بهداه، توزعتها سور قرآنية متعددة، وفي أحوال ومقامات مختلفة.^{١٣٦}

فالقرآن: "هو الدليل، يدلّ على خير سبيل"^{١٣٧}، و"هدى من الضلالة وتبيان من العمى واستقالة من العثرة"^{١٣٨}، وهو الموصوف بأنه "بينة بصائره وآي منكشفة سرايره، وبرهان متجلية ظواهره، مديم للبرية استماعه، وقايد إلى الرضوان اتباعه، ومؤد إلى النجاة اشياعه فيه تبيان حجج الله المنيرة ومحارمه المحرمة، وفضائله المدونة، وجمله الكافية، ورخصه الموهوبة وشرايعه المكتوبة وبياناته الجليلة"^{١٣٩}.

وعند استقراء آيات الهداية الواردة في الكتاب العزيز يتبين للبحث أن هداية القرآن الكريم إنما هي بمعنى إراءة الطريق؛ إذ إن ديدن القرآن الكريم هو الإرشاد إلى الحق، وهذا غاية ما يمكن له أن يقوم به في هذا المضمار، فتطالعنا الآيات المرشدة

والهادية، مثل قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ"^{١٤١} ويقع على عاتق من بلغه ذلك من القرآن أن يبحث ويتقصى عن أولئك الصادقين ومن يكونون، ويرشد إلى الولي الحق بقوله: "إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ"^{١٤٢} وعلينا الكشف عن هذا الولي بعد تحديد القرآن طريق الوصول إليه إذ بين صفته، وعندما انحصر مس هذا الكتاب بالمطهرين إذ يقول سبحانه: "لَا يَسُئُهُ إِذَا الْمُطَهَّرُونَ"^{١٤٣} ومعلوم ما في التعبير بالمس من جنبه معنوية تتعلق بالإلهام وإدراك المعاني ومعرفة الدقيق من الأحكام الواردة في الكتاب الخاتم^{١٤٤} وأشار إليهم بقوله تعالى: "إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا"^{١٤٥} وأماطت السنة اللثام عن وجه الحقيقة وعرفت بأهل آية التطهير، إذن فهداية الكتاب بمعنى إراءة الطريق، وقد نصت السنة المطهرة على ذلك، "عن العلاء بن سيابة، عن أبي عبدالله ع في قوله تعالى: "إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ"^{١٤٦} قال: يهدي إلى الإمام^{١٤٦}.

المطلب الثاني: هداية العترة الطاهرة

انتهينا في ما تقدم إلى أن الإمامة والقيادة بعد النبي "ص" قائمة بالمعصومين من أهل بيته "ع"، وكما أن القرآن الكريم هادٍ والنبي "ص" هادٍ فالعترة الطاهرة هم هداة كذلك، فعن بريد العجلي، عن أبي جعفر ع في قول الله عز وجل: "إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ" فقال: رسول الله "ص" المنذر ولكل زمان منا هاد يهديهم إلى ما جاء به نبي الله "ص"، ثم الهداة من بعده علي ثم الاوصياء واحد بعد واحد^{١٤٧}، وعن عبد الرحيم القصير عن أبي جعفر ع في قول الله تبارك وتعالى: "إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ" فقال: رسول الله "ص" المنذر وعلي الهادي، أما والله ما ذهبت منا وما زالت فينا إلى الساعة^{١٤٨}، وعن أبي بصير قال: قلت لأبي عبدالله "ع": "إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ" فقال: رسول الله "ص" المنذر وعلي الهادي، يا أبا محمد هل من هادٍ اليوم؟ قلت: بلى جعلت فداك ما زال منكم هادٍ بعد هادٍ حتى دُفعت إليك، فقال: رحمك الله يا أبا محمد،

لو كانت إذا نزلت آية على رجل ثم مات ذلك الرجل، ماتت الآية، مات الكتاب ولكنه حي يجري فيمن بقي كما جرى فيمن مضى" ^{١٤٩}.

وإذا تأملنا في الروايات الثلاثة الشريفة المتقدمة، ونظرنا إلى قوله تعالى: "إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ" ^{١٥٠}، وقوله عز وجل: "يَوْمَ نَدْعُ كُلَّ أُنَاسٍ بِإِيمَانِهِمْ فَمَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَأُولَئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَابَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ قِتِيلًا" ^{١٥١}،

نجد استمرارية زمان الهداية والهداة حتى قيام الساعة، وإذا ضمنا لما تقدم منها قول الله تعالى: "أَفَمَنْ يُهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُبْعَ أَمَّنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى" ^{١٥٢}، يتضح بجلاء ما يجب أن يكون عليه هذا الهادي فمعنى الإمامة، على شرافته و عظمته، لا يقوم إلا بمن كان سعيد الذات بنفسه، إذ الذي ربما تلبس ذاته بالظلم و الشقاء، فإنما سعادته بهداية من غيره، وقد قال الله تعالى: "أَفَمَنْ يُهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُبْعَ أَمَّنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى" "وقد قوبل في الآية بين الهادي إلى الحق و بين غير المهتدي إلا بغيره، أعني المهتدي بغيره، وهذه المقابلة تقتضي أن يكون الهادي إلى الحق مهتديا بنفسه، وأن المهتدي بغيره لا يكون هاديا إلى الحق البتة" ^{١٥٣}، وهذا هو مقتضى العصمة التي اندكت بالإمامة في قوله تعالى: "وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ" ^{١٥٤}، فالعهد هو الإمامة ^{١٥٥} والظالم هو المذنب، ولما كان إبراهيم "ع" قد وصل إلى هذا المنصب بعد أن كان نبياً رسولاً خليلاً كما في حديث الإمام الصادق "ع" الأنف الذكر، فهل يدور في خلد من عنده أدنى مسكة من عقل أن يطلب إبراهيم "ع" هذا المنصب لمن أذنب ولو مرة في حياته؟ والأمر لا محالة منحصر في أربعة احتمالات: أولها أن يطلبه لمن تلطخت روحه بالذنوب ولم يقلع عنها طول العمر، ثانيها أن يطلبه لمن أذنب وتاب واستقام في ما بقي من عمره، ثالثها أن يطلبه لمن كان مستقيماً أول العمر ثم تلبس بالذنوب على آخر العمر، رابعها أن يطلب ذلك لمن لم يرتكب ذنباً طوال العمر، فتراه لمن يطلبه؟

و"الظاهر من صيغة الجمع المحلّى باللام، أنّ الظلم بكل ألوانه وصوره، مانعٌ عن نيل هذا المنصب الإلهي، فالاستغراق في جانب الأفراد، يستلزم الاستغراق في جانب الظلم، وتكون النتيجة ممنوعية كل فرد من أفراد الظلمة عن الارتقاء إلى منصب الإمامة سواء أكان ظالماً في فترة من عمره ثم تاب وصار غير ظالم، أو بقي على ظلمه. فالظالم عندما يرتكب الظلم يشمله قوله سبحانه: "لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ". فصلاحيته بعد ارتفاع الظلم تحتاج إلى دليل. وعلى ذلك، فكل من ارتكب ظلماً، وتجاوز حداً في يوم من أيام عمره، أو عبد صنماً، أو لاذ إلى وثن، وبالجملة: ارتكب ما هو حرام، فضلاً عما هو كفر، ينادى من فوق العرش: "لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ"، أي أنتم الظلمة الكفرة المتجاوزون عن الحدّ، لستم قابلين لتحمل منصب الإمامة، من غير فرق بين أن يصلح حالهم بعد تلك الفترة، أو يبقوا على ما كانوا عليه، وهذا يستلزم أن يكون المؤهل للإمامة، طاهراً من الذنوب من لدن وضع عليه القلم، إلى أن...أدخل في لحدّه، وهذا ما نسميه بالعصمة في مورد الإمامة"^{١٥٦}.

وقد ثبت في ما تقدم عصمتهم واستحقاقهم منصب الإمامة وعليه فهم الهداة كذلك، ولكن ما نوع هدايتهم؟ فيعرض المطلب لهذا الأمر عن طريق النظر في بعض الآيات الكريمة وتفسيرها.

لقد تقدم الكلام في قوله تعالى: "وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ..."^{١٥٧}، وقوله سبحانه: "إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ"^{١٥٨}، وقوله عز وجل: "يَوْمَ نَدْعُ كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمامِهِمْ"^{١٥٩}، وقوله تعالى: "أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُبْعَثَ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدَىٰ"^{١٦٠} فالآية ليست في نطاق الهداية بمعنى إراءة الطريق، وإنما هي بمعنى الإيصال إلى المطلوب، فالهداية بمعنى الإيصال إلى الحق الصريح ومتن الواقع ليست إلا لله سبحانه أو لمن اهتدى بنفسه أي هداه الله تعالى من غير واسطة تتخلل بينه وبينه فاهتدى بالله و هدى غيره بأمره سبحانه، فيتبين أن المراد بالهداية إلى الحق ما هو بمعنى الإيصال إلى المطلوب دون ما هو بمعنى إراءة الطريق المنتهي إلى الحق فإن من الضروري أن وصف طريق الحق يتأتى

من كل أحد سواء اهتدى إلى الحق بنفسه أو بغيره أو لم يهتد^{١٦١}، ويقول سبحانه: "وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا"^{١٦٢}، وظاهر قوله: "أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا" أن الهداية بالأمر يجري مجرى المفسر لمعنى الإمامة... والذي يخص المقام أن هذه الهداية المجعولة من شئون الإمامة ليست هي بمعنى إراءة الطريق لأن الله سبحانه جعل إبراهيم "ع" إماما بعد ما جعله نبيا... ولا تتفك النبوة عن الهداية بمعنى إراءة الطريق فلا يبقى للإمامة إلا الهداية بمعنى الإيصال إلى المطلوب و هي نوع تصرف تكويني في النفوس بتسييرها في سير الكمال و نقلها من موقف معنوي إلى موقف آخر^{١٦٣}، وفي الأحاديث إشارة إلى ذلك و أن الهداية إلى الحق شأن النبي و أهل بيته "ص"^{١٦٤}.

خاتمة بأهم نتائج البحث:

يسجل البحث في ختامه جملة من النتائج، أهمها:

١. إن اختلاف ألفاظ حديث الثقلين اقتضته طبيعة الوقائع التي صدر فيها، يضاف إلى ذلك أن هناك من نقله بالمعنى.
٢. إن اللفظ الذي ثبت تواتره في حديث الثقلين هو "كتاب الله وعترتي" وليس "كتاب الله وسنتي" وقد أكد البحث هذه الحقيقة بالأدلة.
٣. إن ضرورة بقاء الكتاب والعنزة متلازمين بلا افتراق يستلزم عصمتهما، وإلا كيف يكونان الخليفتين في الخلق.
٤. بين البحث مساحة هداية القرآن الكريم موضحاً أنها من نوع إراءة الطريق، كما بين مساحة هداية العنزة وأن نوعها هو الإيصال إلى المطلوب.
٥. إن هناك ثوابت قرآنية يتفق عليها الفريقان من الشيعة والسنة، ومنها عصمة أولي الأمر، ولكن يكون الاختلاف في التعامل مع التطبيق على المصاديق الحقة.

الهوامش

- ١ . العياشي، تفسير العياشي: ١٦/١ .
- ٢ . السيوطي، الخصائص الكبرى: باب ما شرف به أولاده وأزواجه وآل بيته وأصحابه وقبيلته من أجله "ص" .
- ٣ . الخليل، العين، مادة ثقل.
- ٤ . ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة ثقل.
- ٥ . ابن منظور، لسان العرب، مادة ثقل.
- ٦ . ابن حجر، الصواعق المحرقة: ٤٤١/٢-٤٤٢ .
- ٧ . ظ. ابن منظور، لسان العرب، مادة عتر.
- ٨ . تجد هذه الألفاظ في ما يأتي ذكره تحت العنوان الفرعي (ألفاظ حديث الثقلين وطرقه) في تمهيد هذا البحث.
- ٩ . الحاكم النيسابوري، المستدرک على الصحيحين : ٣ / ١٥٨ / ٤٧٠٥ .
- ١٠ . ابن عساکر، تاریخ دمشق، ٢٠٧/١٣ .
- ١١ . الصدوق، أمالي الصدوق: ١٩٥/١، بحار الأنوار ٣٥: ٢١٠ .
- ١٢ . البخاري، صحيح البخاري: ح ٢٤٠٨ .
- ١٣ . ابن حجر، الصواعق المحرقة: ٤٤٠/٢ .
- ١٤ . البحراني، هاشم: غاية المرام وحجة الخصام في تعيين الإمام من طريق الخاص والعام: ظ. الباب الثامن والعشرين والباب التاسع والعشرين .
- ١٥ . مسلم، صحيح مسلم: باب من فضائل علي بن أبي طالب ح ٢٤٠٨ .
- ١٦ . أحمد، مسند أحمد: ح ٢١٩١١ .
- ١٧ . الدارمي، سنن الدارمي: ح ٣٣١٦ .
- ١٨ . الحاكم النيسابوري، المستدرک على الصحيحين: ح ٤٧١١ .
- ١٩ . ظ. ابن حجر، الصواعق المحرقة: ٤٣٨/٢ .
- ٢٠ . ظ. أبو نعيم، حلية الأولياء: ٣٥٥/١ .
- ٢١ . ظ. الترمذي، سنن الترمذي: ح ٣٧٨٨ .
- ٢٢ . ظ. السيوطي، الخصائص الكبرى: ٣٩٥ .
- ٢٣ . ظ. الطبراني، المعجم الكبير: ح ٢٦٧٨ .
- ٢٤ . ظ. ابن الأثير، جامع الأصول: الكتاب الثاني : في الإعتصام بالكتاب والسنة، الباب الأول : في الإستمساک بهما: ح ٦٥ .
- ٢٥ . ظ. الخزاز القمي، كفاية الاثر: ٩٠ .
- ٢٦ . الطوسي، الأمالي: ٢٥٥ .
- ٢٧ . مسلم، صحيح مسلم: باب من فضائل علي بن أبي طالب ح ٢٤٠٨ .

- ٢٨ . أحمد، مسند أحمد: ح ٢١٩١١.
- ٢٩ . موقع مركز الأبحاث العقائدية.
- ٣٠ . ظ. ابن معين، معرفة الرجال: ٦٥/١.
- ٣١ . ظ. ابن حبان، المجروحين: تسلسل ٤٤٣.
- ٣٢ . ابن حبان، المجروحين: تسلسل ١١٥٣.
- ٣٣ . ظ. المزني، تهذيب الكمال: ٦٧/٣٢.
- ٣٤ . ظ. الحكيم، محمد تقي، الاصول العامة للفقهاء المقارن: ١٦٦.
- ٣٥ . العين، الخليل: باب الحاء مع الجيم.
- ٣٦ . الأزهري، تهذيب اللغة: ٢٥١/٣.
- ٣٧ . لسان العرب: مادة حجج.
- ٣٨ . ظ. السبجاني، الإلهيات: ٣٨٨/٢-٣٩٥.
- ٣٩ . ظ. الحكيم، محمد تقي، الأصول العامة للفقهاء المقارن: ٩٣-٩٤.
- ٤٠ . فمنها الرئيسة: مثل الإعجاز اللغوي، والبياني، والعلمي، والتشريعي، والعددي، والتجدي، ومنها الفرعية: كالإعجاز الخبري والغبيبي والإعجاز في الأرض وفي البحار، والإعجاز الاقتصادي والإعجاز في جسم الإنسان والإعجاز في الحيوانات، مع قول غير واحد من علماء المسلمين من الفريقين بالصرفة. ظ. الطوسي، الاقتصاد: ٤٢.
- ٤١ . الإسراء: ٨٨.
- ٤٢ . ظ. هود: ١٣.
- ٤٣ . البقرة: ٢٣.
- ٤٤ . الطور: ٣٣-٣٤.
- ٤٥ . نهج البلاغة، الخطبة: ١٨٣.
- ٤٦ . عيون أخبار الرضا: الباب ٣٥ ح ٩، ٣٠٦-٣٠٧.
- ٤٧ . الخراساني، محمد على الكاظمي، فوائد الاصول: ٦/٣.
- ٤٨ . يونس: ٣٧.
- ٤٩ . المظفر، محمد رضا، أصول الفقه: ٤٩/٢.
- ٥٠ . الحكيم، محمد تقي، الأصول العامة للفقهاء المقارن: ٩٤.
- ٥١ . النحل: ٨٩.
- ٥٢ . المائدة: ٥٥.
- ٥٣ . الطباطبائي، الميزان في تفسير الميزان: ٦/٦.
- ٥٤ . الواحدي، أسباب النزول: ١٣٣.
- ٥٥ . ظ: السيوطي الدر المنثور: ١٠٤/٣-١٠٦.

- ٥٦ . النساء: ٥٩ .
- ٥٧ . ظ. المظفر، محمد حسن، دلائل الصدق: ٢٣٢ .
- ٥٨ . ظ: الرازي، مفاتيح الغيب: ١٠/١٤٤ - ١٤٦ .
- ٥٩ . ظ: المظفر، محمد حسن، دلائل الصدق: ٢٣١-٢٣٤، ظ. الرازي مفاتيح الغيب: ١٠/١٤٦ .
- ٦٠ . ظ. الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن: ٣/١١٤-١١٥ .
- ٦١ . البحراني، البرهان في تفسير القرآن: ٢/٢٥٢ .
- ٦٢ . الكليني، الكافي: ١/١٦٩ .
- ٦٣ . الكليني، الكافي: ١/١٧٥ .
- ٦٤ . الكليني، الكافي: ١/١٩٢ .
- ٦٥ . ظ. الحكيم، محمد تقي، الأصول العامة للفقهاء المقارن: ١١٦-١١٧ .
- ٦٦ . الأحزاب: ٣٣ .
- ٦٧ . النساء: ٥٩ .
- ٦٨ . البقرة: ١٢٤ .
- ٦٩ . البقرة: ٢٢٩ .
- ٧٠ . ظ. السبحاني، مفاهيم القرآن: ٥/٤٠٨-٤١١ .
- ٧١ . ظ. المظفر، محمد حسن، دلائل الصدق: ٢٣١ .
- ٧٢ . السيوطي، الدر المنثور:
- ٧٣ . ظ. الأمدي، الإحكام في أصول الأحكام، ١/٢٤١ .
- ٧٤ . ظ. القمي، قوانين الأصول: ٣٨٤ .
- ٧٥ . المظفر، محمد رضا، أصول المظفر: ٢/٥٧-٥٨ .
- ٧٦ . ظ. الحكيم، محمد تقي، الأصول العامة للفقهاء المقارن: ١٤١-١٤٢ .
- ٧٧ . الطيالسي، مسند الطيالسي: ح ٨٠٤، ١٣٧٤ .
- ٧٨ . أحمد بن حنبل، مسند أحمد: ح ٢٠٨٦٠، ٢١١٥٠ .
- ٧٩ . البخاري، صحيح البخاري: ح ٧٢٢٣ .
- ٨٠ . مسلم، صحيح مسلم: ح ٤٨٠٩ .
- ٨١ . ابو داود، سنن أبي داود: ٤٢٨١ .
- ٨٢ . الطبراني، المعجم الكبير: ١٧٩٤ .
- ٨٣ . الحميدي، الجمع بين الصحيحين: ح ٥٢٠ .
- ٨٤ . ابن البطريق، العمدة: ح ٨٥٧ .
- ٨٥ . النعماني، الغيبة: الباب ٤، من ح ١-٣٢، ٦٥-١١٠ .
- ٨٦ . الصدوق، امالي الصدوق: ١/١٣٤ .

- ٨٧ . الصدوق، الخصال: أبواب الاثني عشر، ح ٦ وأحاديث أخر من ص ٣٥١-٣٦٢.
- ٨٨ . الصدوق، كمال الدين وتمام النعمة: (باب ما روى عن النبي صلى الله عليه وآله في النص على القائم ع وأنه الثاني عشر من الائمة عليهم السلام) ح ١٣ وما بعده من ص ٢٤٤-٢٦٠.
- ٨٩ . الصدوق، عيون أخبار الرضا: الباب ٦، من ح ١-ح ١٥، ٢٦-٣٢.
- ٩٠ . الخزاز القمي، كفاية الأثر: ٢٤٥، ١٨٥.
- ٩١ . البحراني، غاية المرام: باب ٢٤ ح ١.
- ٩٢ . مسلم، الصحيح: ح ٤٨٠٩.
- ٩٣ . البخاري، الصحيح: ح ٧٢٢٣.
- ٩٤ . مسلم، الصحيح: ح ٤٨١٠.
- ٩٥ . النعماني، الغيبة: باب ٤، ح ١٥، ٨٧.
- ٩٦ . الطبراني، المعجم الكبير: ح ١٧٩٤.
- ٩٧ . الخزاز القمي، كفاية الأثر: ٢٤٥.
- ٩٨ . الصدوق، عيون أخبار الرضا: الباب ٦، ح ٦، ٣٠.
- ٩٩ . النعماني، الغيبة: باب ٤، ح ١٥، ٨٧.
- ١٠٠ . المائدة: ١٢.
- ١٠١ . مسلم، صحيح مسلم: ح ١٨٢٠.
- ١٠٢ . ظ: الحكيم، محمد نقي، الأصول العامة للفقهاء المقارن: ١٧٣.
- ١٠٣ . نهج البلاغة، الخطبة: ١٢١.
- ١٠٤ . ابن حجر، الصواعق المحرقة: ٤٤١/٢-٤٤٢.
- ١٠٥ . السيوطي، الخصائص الكبرى: ٣٩٥.
- ١٠٦ . نهج البلاغة، الخطبة: ١٥٦.
- ١٠٧ . نهج البلاغة، الخطبة: ١٣٣.
- ١٠٨ . امالي الصدوق: ٣٢٦، بحار الانوار ٩٢ : ١١٧.
- ١٠٩ . الخوئي، البيان في تفسير القرآن: ٢٠٠.
- ١١٠ . م.ن: ٢٠١.
- ١١١ . الحجر: ٩.
- ١١٢ . م.ن: ٢٠٩.
- ١١٣ . فصلت: ٤١-٤٢.
- ١١٤ . ظ: الطوسي، التبيان في تفسير القرآن: ١٠٤/٩.
- ١١٥ . ظ : الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير: ٧١/٢٥.
- ١١٦ . ظ، الطوسي، التبيان: ١٠٤/٩ ، ظ. القمي، تفسير القمي: ٦٠٩.

- ١١٧ . الخوئي، البيان في تفسير القرآن: ٢١٠ .
- ١١٨ . الحجر: ٩ .
- ١١٩ . ظ. الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن: ١٠٤/١٢-١٠٥ .
- ١٢٠ . للإمام الخوئي استدلال على عدم تحريف القرآن من حديث الثقلين ويذكر أدلة أخرى في منتهى الرصانة ، ظ. البيان في تفسير القرآن: ٢١٠-٢٢٠ .
- ١٢١ . المظفر، محمد حسن، دلائل الصدق: ٢٢٨ ..
- ١٢٢ . النساء: ٥٩ .
- ١٢٣ . الأنبياء: ١٠٨ .
- ١٢٤ . الصبان، حاشية الصبان على شرح الأشموني للألفية: ٢٨٣/١ .
- ١٢٥ . ظ: الزمخشري، الكشاف: ١٠١/١ .
- ١٢٦ . الجرجاني، دلائل الإعجاز: ٢٥٥ .
- ١٢٧ . ظ: الخليل، العين: (رجس)، ابن فارس، معجم مقاييس اللغة: (رجس)، لسان العرب، ابن منظور: (رجس، نجس).
- ١٢٨ . ظ: المائدة: ٩٠، الأنعام: ١٢٥، ١٤٥، الأعراف: ٧١، التوبة: ٩٥، ١٢٥، يونس: ١٠٠، الحج: ٣٠ .
- ١٢٩ . ظ. الحكيم، محمد نقي، الأصول العامة للفقهاء المقارن: ١٤٨-١٥٢ .
- ١٣٠ . للوقوف على بعض روايات أم سلمة أنظر التمهيد من هذا البحث.
- ١٣١ . ظ: الحكيم، محمد نقي، الأصول العامة للفقهاء المقارن: ١٥٢ .
- ١٣٢ . ظ. المظفر، محمد حسن، دلائل الصدق: ٢٢٨-٢٣٠ .
- ١٣٣ . الميزان: ٣٥٧/٧ .
- ١٣٤ . سبأ: ٢٨ .
- ١٣٥ . الأنعام: ١٩ .
- ١٣٦ . ظ. البقرة: ١٨٥، ٢٩٧، آل عمران: ١٣٨، المائدة: ١٦، الأنعام: ١٥٧، الأعراف: ٥٢، ٢٠٣، التوبة: ٣٣، يونس: ١١١، ١١٢، ٣٥، ٣٥، النحل: ١٠٢، ٨٩، ٦٤، الإسراء: ٩، النمل: ٩٢، ٧٧، لقمان: ٣، سبأ: ٦، الزمر: ٤١، ٢٣، فصلت: ٥٤، الجاثية: ٢٠، ١١، الأحقاف: ٣٠، الفتح: ٢٨، الصف: ٩، الجن: ٢، ١٣ .
- ١٣٧ . العياشي، تفسير العياشي ١ : ١٤ .
- ١٣٨ . م . ن . ١/١٦ .
- ١٣٩ . علل الشرائع: ٣١٣/١ .
- ١٤٠ . التوبة: ١١٩ .
- ١٤١ . المائدة: ٥٥ .
- ١٤٢ . الواقعة: ٧٩ .
- ١٤٣ . البيضاوي، تفسير البيضاوي: ١٨٣/٥ .

- ١٤٤ . الأحزاب: ٣٣ .
١٤٥ . الإسراء: ٩ .
١٤٦ . الكليني، الكافي: ٢١٦/١ .
١٤٧ . م.ن: ١٩١/١ .
١٤٨ . الكليني، الكافي: ١٩٢/١ .
١٤٩ . م.ن: ١٩١/١-١٩٢ .
١٥٠ . الرعد: ٩ .
١٥١ . الإسراء: ٧١ .
١٥٢ . يونس: ٣٥ .
١٥٣ . الميزان: ٢٦٩/١ .
١٥٤ . البقرة: ١٢٤ .
١٥٥ . ظ. السبحاني، مفاهيم القرآن: ٤٠٨/٥-٤٠٩ .
١٥٦ . السبحاني: الإلهيات: ١٢٢/٤ .
١٥٧ . البقرة: ١٢٤ .
١٥٨ . الرعد: ٩ .
١٥٩ . الإسراء: ٧١ .
١٦٠ . يونس: ٣٥ .
١٦١ . ظ. الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن: ٥٥-٥٦ .
١٦٢ . الأنبياء: ٧٣ .
١٦٣ . الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن: ٣٠٥/١٤-٣٠٦ .
١٦٤ . ظ. الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن: ٥٨/١٠ .

جريدة المصادر والمراجع:

• القرآن الكريم

١. الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق وتعليق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، لبنان - بيروت، ط. بلا.
٢. مسند أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ) تحقيق: أبو المعاطي النوري، عالم الكتب، لبنان-بيروت، ط ١٤١٩هـ، ١٩٩٨ م

٣. سنن الدارمي، عبدالله بن عبدالرحمن أبو محمد الدارمي (ت٢٥٥هـ)، تحقيق : فواز أحمد زمري ، خالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي لبنان- بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.
٤. المستدرک علی الصحیحین، أبو عبد الله الحاكم محمد النيسابوري (ت٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية لبنان- بيروت، ط١، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠م.
٥. الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، أبو العباس أحمد بن محمد بن حجر الهيثمي (ت٩٧٤هـ)، تحقيق : عبدالرحمن بن عبدالله التركي وكامل محمد الخراط، مؤسسة الرسالة لبنان- بيروت، ط١، ١٩٩٧.
٦. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت٤٣٠هـ)، دار الكتاب العربي لبنان- بيروت، ط٤، ١٤٠٥هـ.
٧. سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي (ت٢٧٩هـ) تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ١٩٩٨ م.
٨. الخصائص الكبرى، أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ)، دار الكتب العلمية، لبنان - بيروت - ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
٩. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني (ت٣٦٠هـ)، تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم - الموصل، ط٢، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م.
١٠. جامع الأصول في أحاديث الرسول، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (ت٦٠٦هـ) تحقيق: عبد القادر الأرنبوط، مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، ط١، ١٩٦٩ م.
١١. كفاية الأثر في النص على الأئمة الاثني عشر، ابو القاسم علي بن محمد بن علي الخزاز القمي الرازي (ق٤هـ)، تحقيق السيد عبد اللطيف الحسيني الكوه كمرى الخوئي، انتشارات بيدار، ايران - قم ١٤٠١ هـ.
١٢. الأمالي، الشيخ الطوسي، محمد بن الحسن (ت٤٦٠هـ)، دار الثقافة، ايران - قم، ١٤١٤ هـ.
١٣. أصول الفقه، محمد رضا المظفر، دار التفسير، ايران- قم، ط ٣، ١٤٤٠هـ.
١٤. أسباب النزول: أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي، النيسابوري، (ت٤٦٨هـ)
١٥. الدر المنثور: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ)، دار الفكر، لبنان- بيروت.
١٦. مسند أبي داود الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري (ت٢٠٤هـ)، تحقيق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر، مصر، ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م

١٧. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله "ص" وسننه وأيامه، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢هـ.
١٨. الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، دار الجيل بيروت + دار الأفاق الجديدة. بيروت، ط بلا.
١٩. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، دار الكتاب العربي . بيروت، ط، بلا.
٢٠. تفسير العياشي، ابو النضر محمد بن مسعود بن عياش السلمى السمرقندي المعروف بالعياشي (ت)، تصحيح وتحقيق وتعليق: السيد هاشم الرسولي المحلاتي، تصدر لطبعه ونشره السيد محمود الكتابي واولاده صاحب المكتبة العلمية الاسلامية، ايران - تهران - سوق الشيرازي.
٢١. الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، محمد بن فتوح الحميدي (٤٨٨هـ)، تحقيق: د. علي حسين اليواب، دار ابن حزم، لبنان - بيروت، ط ٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
٢٢. عمدة عيون صحاح الاخبار في مناقب امام الابرار، الحافظ يحيى بن الحسن بن البطريق الاسدي الحلبي، مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ١٤٠٧ هـ ق.
٢٣. الامالي، الشيخ الصدوق أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي (ت ٣٨١هـ)، تحقيق: قسم الدراسات الاسلامية، مؤسسة البعثة، مركز الطباعة والنشر في مؤسسة البعثة، ايران - قم، ط ١، ١٤١٧هـ.
٢٤. دلائل الصدق لنهج الحق، الشيخ محمد حسن المظفر، سلسلة الكتب المؤلفة في رد الشبهات (١٠٦)، إعداد مركز الأبحاث العقائدية.
٢٥. تهذيب اللغة، الأزهرى، أبو منصور محمد بن أحمد (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، لبنان- بيروت، ط ١، ٢٠٠١م.
٢٦. غاية المرام وحجة الخصام في تعيين الإمام من طريق الخاص والعام، السيد هاشم البحراني الموسوي، تحقيق السيد علي عاشور، سلسلة الكتب العقائدية (١٩٦)، إعداد مركز الأبحاث العقائدية.
٢٧. الغيبة، محمد بن ابراهيم النعماني (ق ٤هـ)، تحقيق: فارس حسون، مؤسسة مدين، ايران - قم، ط ١، ١٤٢٦هـ.
٢٨. الإحكام في أصول الأحكام، سيف الدين علي الآمدي (ت ٦٣١هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٠هـ.
٢٩. قوانين الأصول: الميرزا علي القمي (ت ١٢٣١هـ)، الطبعة الحجرية القديمة.

٣٠. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت٥٣٨هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي لبنان- بيروت، ط بلا.
٣١. دلائل الإعجاز، أبو بكر عبد القاهر بن عبدالرحمن الجرجاني (ت٤٧١هـ)، تحقيق: د.محمد التتحي، دار الكتاب العربي لبنان - بيروت، ط١، ١٩٩٥.
٣٢. الأصول العامة للفقهاء المقارن، محمد تقي الحكيم، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، لبنان - بيروت، ط٤، ٢٠٠١م
٣٣. الكافي، الكليني، محمد بن يعقوب (ت٣٢٩هـ)، طبعة دار الكتب الإسلامية.
٣٤. نهج البلاغة، الشريف الرضي، محمد بن الحسين (ت٤٠٦هـ)، العتبة العلوية المقدسة، تح: هاشم الميلاني، ٢٠١٣م
٣٥. الإلهيات، السبحاني، جعفر، (بقلم حسن العاملي)، مؤسسة الصادق، ايران - قم، ط٦، ١٤٢٦هـ.
٣٦. الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي، محمد حسين، مؤسسة الأعلمي، لبنان - بيروت، ط ١ المحققة ١٩٩٧م.
٣٧. التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، مؤسسة التاريخ، لبنان - بيروت، الطبعة الأولى.
٣٨. مجمع البيان في تفسير القرآن، الطبرسي، ابو علي الفضل بن الحسن (ت٥٤٨هـ)، مؤسسة الأعلمي، لبنان - بيروت، ط ٢ المحققة، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥م.
٣٩. فوائد الاصول (من افادات الميرزا محمد حسين النائيني (ت١٣٥٥هـ) محمد علي الكاظمي الخراساني (ت١٣٦٥هـ) مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ط، ١٤٠٤هـ.
٤٠. كمال الدين وتمام النعمة، الصدوق، ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين (ت٣٨١هـ)، مؤسسة ذوي القربى، ايران - قم، ط١، ١٤٢٨هـ.
٤١. الخصال، الصدوق، ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين (ت٣٨١هـ)، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ٢٠٠٩م.
٤٢. البيان في تفسير القرآن، الخوئي، أبو القاسم (ت١٤١٣هـ)، مؤسسة إحياء آثار الإمام الخوئي، ايران - قم، ط٣، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧م.
٤٣. عيون أخبار الرضا، الصدوق، ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين (ت٣٨١هـ)، مؤسسة التاريخ العربي، لبنان - بيروت، ط١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩م.

٤٤. لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري(ت٧١١هـ)، دار صادر لبنان - بيروت، ط١.
٤٥. العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن احمد الفراهيدي (ت١٧٥هـ)، تحقيق الدكتور مهدي المخزومي الدكتور ابراهيم السامرائي، مؤسسة دار الهجرة، ايران، ط٢، ١٤٠٩هـ.
٤٦. معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا(ت٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ط: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٤٧. حاشية الصبان على شرح الأشموني للألفية، الصبان، دار إحياء الكتب العربية، طبعة عيسى البابي الحلبي.
٤٨. المجروحين، أبو حاتم محمد بن حبان البستي (ت٣٥٤هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب.
٤٩. تهنيزب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ جمال الدين ابو الحجاج، يوسف المزي (ت٧٤٢هـ)، تحقيق، الدكتور بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، لبنان - بيروت، ط٤، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.
٥٠. معرفة الرجال، يحيى بن معين (ت٢٣٣هـ)، تحقيق: محمد كامل القصار، مجمع اللغة العربية، سوريا - دمشق، ط١، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
٥١. تفسير القمي، أبو الحسن علي بن إبراهيم القمي (ق٣هـ)، تحقيق لجنة التحقيق في مؤسسة الأعلمي، مؤسسة الأعلمي، لبنان - بيروت، ط١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
٥٢. الاقتصاد، محمد بن الحسن الطوسي (ت٤٦٠هـ)، مطبعة الخيام، ايران - قم، ١٤٠٠هـ.
٥٣. البرهان في تفسير القرآن، البحراني، السيد هاشم (ت١١٠٧هـ)، تحقيق وتعليق: لجنة من العلماء والمحققين الأخصائيين، مؤسسة الأعلمي، لبنان - بيروت، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
٥٤. تاريخ مدينة دمشق، علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر (ت٥٧١هـ)، دراسة وتحقيق علي شيري، دار الفكر، لبنان - بيروت، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٥٥. التبيان في تفسير القرآن، الطوسي، محمد بن الحسن (ت٤٦٠هـ)، دار الأميرة، لبنان - بيروت، تحقيق: أحمد حبيب قصير العاملي، ط ١، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.
٥٦. مفاهيم القرآن، السبحاني، جعفر، مؤسسة الإمام الصادق "ع"، ايران - قم، ط ٢، ١٤٢٢هـ.
٥٧. تفسير البيضاوي (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، ناصر الدين أبو سعيد عبدالله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، لبنان - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٨هـ.